

التوضيح السديد

لبيت الصيد

في عذر جاهل التوحيد

كتبه /

أبو سليمان

سلمان بن صالح حسين العماد

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله وعلى آله
وصحبه أما بعد :

فقد يسر لنا أن أخرجنا سلسلة ردود مسموعة ومكتوبة
حول مسألة العذر بالجهل وكان بدايتها الرد على عبد الله
الجربوع - هداه الله - الذي اتخذ من المسألة سُلمًا
للتكفير والتضليل لمن يقول بالعذر بالجهل في التوحيد
وكان مما هياه الله وله الحمد والمنة بداية "البيان
المسموع لتخبطات الجربوع" بأجزائه الثلاثة ثم
"مطالبة مدعي الإجماع بعدم العذر بالجهل بين أهل
الإتباع" ثم "الإقناع بالأجماع في عدم العذر بالجهل بين
أهل الإتباع" في جزأين ثم "إجماع السلف المتين على
العذر بالجهل في أصول الدين" ثم "تأكيد الإجماع على
العذر بالجهل بين أهل الإتباع" في ثلاثة أجزاء ، وقد رأينا
بحمد الله ثمرة ذلك على كثير من إخواننا هنا وهناك ومن
خلال ما عشته هذه الأيام من مراسلات وانتقادات من قبل
من يتبنون هذا القول " **عدم العذر بالجهل** " تبين لي ما
يلي :

أن بيت القصيد قد تمحور في مسألة واحدة وهي
: "هل العذر بالجهل يعني عدم تسمية من يقع في الشرك
مشركاً أم أنه يعني عدم العذاب في الدنيا والآخرة"؟! فلما
تمحور البحث على هذه المسألة أحببت أن أفرد لها بيان

مع أني قد بينتها خلال الردود السابقة ولكن لا مانع من توضيحها أكثر ليزول اللبس عن بعض إخواننا الطيبين وأنا أتخاطب الآن معهم وقد حداني إلى هذا البيان ما سمعت من بعض الأفاضل كلمة يقول فيها : "العذر بالجهل مجمع عليه عن السلف ولكن ما هو العذر ليس كما فهمه البعض أنه لا يسمى فاعل الشرك مشركا ولكن المراد أنه لا يعذب في الدنيا ولا الآخرة حتى تقام عليه الحجة " ثم ساق الأدلة التي يستدل بها القائلون بالعذر بالجهل . وأحب هنا أن أبين أننا متفقون مع هذا الأخ وأمثاله من الطيبين من أهل السنة في أصل هذه المسألة وليس منا بحمد الله مرجئي ولا خارجي ولا قائل بقول إحدى الطائفتين الضاليتين بشرط توقفنا على ما توقف عليه المختلفون في المسألة وبالأخص من العلماء المتأخرين كما سيأتي توضيح ذلك - إن شاء الله -

القدر الذي نحن متفقون عليه :

- أن دعاء غير الله والاستغاثة بغير الله والذبح لغير الله إلى آخر ذلك مما شابهها شرك مخرج من الملة ولو صلى وصام صاحبه وزعم أنه مسلم .
- أن فاعل ما تقدم من أنواع الشرك صاحبه يعذر بالجهل وهذا بالاتفاق بين السلف والخلف .
- أنه لا بد من إقامة الحجة عليه إذا ثبت أنه جاهل .

أما القدر الذي نحن مختلفون فيه :

- هل اشتراط إقامة الحجة في كلام السلف لتكفير المعين المقصود به عدم تسميته مشركا أو كافرا وما يتبع ذلك من العذاب في الدنيا والآخرة، أم المقصود من كلام العلماء سلفا وخلفا في عدم تكفير المعين حتى تقام عليه الحجة العذاب في الدنيا والآخرة لا تسميته بما ظهر من فعله ؟
- هل من وقع في الشرك بالله ولو جهلا يسمى مسلما حتى يقول لنا قائل هو على الأصل إلى أن يرتفع عنه عذر الجهل ؟
- هل مثل مسائل التوحيد اليوم يمكن أن تجهل مع انتشار الدعوة ووسائلها ؟
- هل من عذر بالجهل بمعنى لم يسلب الإسلام ممن ظاهره الإسلام ووقع منه قول أو فعل شركي قبل البيان له أو معرفة ذلك يكون موافقا للمرجئة ؟
- وبما أن هذا الحوار مع من أشرت قبل من إخواننا أهل السنة فأحب أن أوضح وأناقش القدر المختلف فيه فقط بكل أدب ولين - إن شاء الله - فيما أننا مخورنا الخلاف مع من أشرت في أربع صور فسنجيب عنها صورة صورة - إن شاء الله - :

الصورة الأولى :

هل اشتراط إقامة الحجة في كلام السلف لتكفير المعين المقصود به عدم تسميته مشركا أو كافرا وما يتبع ذلك من العذاب في الدنيا والآخرة، أم المقصود من كلام العلماء سلفا وخلفا في عدم تكفير المعين حتى تقام عليه الحجة العذاب في الدنيا والآخرة لا تسميته بما ظهر من فعله ؟

فالجواب : نحن نقول : إن عبارات السلف عامة وليس فيها التفريق الذي تذكرونه وقد نقلناها بما يغني عن إعادتها إلا ما تحسن الإشارة إليها فسأكتفي بذكر ثلاثة نصوص نص عن المتقدمين وآخر عن المتوسطين وثالث عن المتأخرين الإمام أحمد وشيخ الإسلام ابن تيمية والإمام المجدد محمد بن عبد الوهاب رحم الله الجميع .
الإمام أحمد بن محمد بن حنبل -رحمه الله - المتوفى (٢٤١هـ)^١ ينقل عنه شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله أنه كان لا يكفر أعيان الجهمية مع قوله بكفر الجهمية حيث

^١ وقد تركت في هذا الموضع نقل كلام الإمام الشافعي رحمه الله علي وضوحه في مسألتنا وهو قوله: **لِلَّهِ أَسْمَاءٌ وَصِفَاتٌ لَا يَسْبَعُ أَحَدًا رَدُّهَا وَمَنْ خَالَفَ بَعْدَ ثُبُوتِ الْحُجَّةِ عَلَيْهِ فَقَدْ كَفَرَ وَأَمَّا قَبْلَ قِيَامِ الْحُجَّةِ فَإِنَّهُ يُعْذَرُ بِالْجَهْلِ** «فتح الباري» (١٣/٤٠٧) لكن بما أننا نحاجج إخواننا فلا نحب أن ندع مجالا للاعتراض بأن يقولوا قضية الأسماء والصفات قد تخفى على بعض الناس مع أن العلماء يصنفون هذه القضية من الجليات

قال: «ثم إن الإمام أحمد دعا للخليفة وغيره. ممن ضربه وحبسه واستغفر لهم وحللهم مما فعلوه به من الظلم والدعاء إلى القول الذي هو كفر ولو كانوا مرتدين عن الإسلام لم يجز الاستغفار لهم؛ فإن الاستغفار للكفار لا يجوز بالكتاب والسنة والإجماع **وهذه الأقوال والأعمال منه ومن غيره من الأئمة صريحة في أنهم لم يكفروا المعينين من الجهمية الذين كانوا يقولون: القرآن مخلوق وإن الله لا يرى في الآخرة** وقد نقل عن أحمد ما يدل على أنه كفر به قوما معينين فأما أن يذكر عنه في المسألة روايتان ففيه نظر أو يحمل الأمر على التفصيل. فيقال: من كفره بعينه؛ فلقيام الدليل على أنه وجدت فيه شروط التكفير وانتفت موانعه ومن لم يكفره بعينه؛ فلانتفاء ذلك في حقه هذه مع إطلاق قوله بالتكفير على سبيل العموم. والدليل على هذا الأصل: الكتاب والسنة **والإجماع والاعتبار**» «مجموع الفتاوى» (٤٨٩ / ١٢).

وقفه: ألا ترى أخي الكريم أن الإمام أحمد بن حنبل - رحمه الله - عامل أعيان الجهمية الذين لم تتوفر عنده الشروط لتكفيرهم كما ذكر شيخ الإسلام - رحمه الله - عاملهم معاملة المسلمين فصلى عليهم واستغفر لهم وحللهم وما قال نعمالهم بظاهر فعلهم في الدنيا فلا نصلي عليهم ولا نستغفر لهم وأما في الآخرة فأمرهم إلى الله هذا مع أن المأمون قد ضرب الإمام أحمد وامتحن الناس بخلق القرآن وقتل من قتل بسبب الفتنة ومع هذا عامله معاملة

المسلمين لوجود مانع التكفير المعين للخليفة وأمثاله عند الإمام أحمد منها الجهل ومنها التأويل .

فإن قال قائل : هناك فرق بين القول بخلق القرآن ودعاء غير الله أو الاستغاثة بغير الله ؟

الجواب : من هنا أتيتم فلا فرق عندنا البتة فكما أن القرآن نطق بالتوحيد وإفراد الله بالعبادة فكذلك نطق بأن القرآن كلام الله تعالى فمن جهل أحدهما جاز أن يجهل الآخر ولا فرق وسيأتي مزيدا من البيان حول هذه الجزئية عند مناقشة الفقرة الثانية وهي: " هل مسائل التوحيد ممكن تجهل ؟ "

مزيدا من البيان : قد علمنا وإياكم ما قاله السلف - رضي الله عليهم - في مسألة العلو لله .

فهذا شيخ الإسلام رحمه الله تعالى يقول : فهذا كتاب الله من أوله إلى آخره، وسنة رسوله صلى الله عليه وسلم من أولها إلى آخرها، ثم عامة كلام الصحابة والتابعين، ثم كلام سائر الأئمة مملوء بما هو إما نص وإما ظاهر في أن الله سبحانه فوق كل شيء، وعليُّ على كل شيء، وأنه فوق العرش، وأنه فوق السماء،... وفي الأحاديث الصحاح والحسان ما لا يحصى.... إلى أمثال ذلك مما لا يحصيه إلا الله، مما هو أبلغ المتواترات اللفظية والمعنوية، التي تورث علمًا يقينيًا من أبلغ العلوم الضرورية: أن الرسول صلى الله عليه وسلم المبلغ عن الله ألقى إلى أمته المدعويين أن الله سبحانه فوق العرش، وأنه فوق السماء، كما فطر الله على

ذلك جميع الأمم عربهم وعجمهم، في الجاهلية الإسلام، إلا من اجتالته الشياطين عن فطرته ثم عن السلف في ذلك من الأقوال ما لو جمع لبلغ مئات، أو ألوفاً) «الفتوى الحموية الكبرى» (ص ٢١٩).

ويقول شيخ الإسلام ابن القيم رحمه الله نونيته :
«يا قومنا والله إن لقولنا ... ألفا تدل عليه بل ألفان

عقلا ونقلا مع صريح الفطرة الأ..ولى وذوق حلاوة القرآن كل يدل بأنه سبحانه ... فوق السماء مبين الأكوان»
«نونية ابن القيم» (ص ٩٧).

ذكرت هذا لأن هؤلاء الإخوة يقولون هناك فرق بين توحيد الله الذي هو أعرف شيء ويدل عليه العقل والفطرة السليمة فنقول وكذلك هذه المسألة كما سبق وقد علمت أن هذه من عقائد الجهمية بل والمعتزلة وقد كفر الجهمية العلماء من حيث العموم وعلمت كيف تعامل معهم الإمام احمد بل غيره من الأئمة بأعيانهم وأمثلة هذا كثيرة .

الخلاصة مما سبق : أن الإمام أحمد وكذا غيره من السلف كما نقله ابن تيمية رحمه الله لم يكونوا يكفرون أعياد الجهمية مع كفرهم من حيث الإطلاق وكانوا يتعاملون مع أعيانهم بحسب حالهم فمن لم تتوفر الشروط وتنتفي الموانع عاملوه معاملة المسلم في أحكام الدنيا ومن توفرت الشروط في تكفيره وانتفت الموانع عاملوه معاملة الكافر وعلمنا أن هناك مسائل تشارك مسألة التوحيد بل هي منها

من توحيد الأسماء والصفات وبعض الأمور القطعية من حيث الجلاء والوضوح .

شيخ الإسلام أحمد بن عبد الحلیم بن تيممة - رحمه الله - المتوفى (٧٢٨هـ) حيث قال :«هذا مع أني دائماً ومن جالسني يعلم ذلك مني: أني من أعظم الناس نهياً **عن أن ينسب معين إلى تكفير وتفسيق ومعصية**، إلا إذا علم أنه قد قامت عليه الحجة الرسالية التي من خالفها كان كافراً تارة وفاسقاً أخرى وعاصياً أخرى وأنني أقرر أن الله-تعالى- قد غفر لهذه الأمة خطأها، وذلك يعم الخطأ في المسائل الخبرية القولية، والمسائل العملية، وما زال السلف يتنازعون في كثير من هذه المسائل، **ولم يشهد أحد منهم على أحد لا بكفر، ولا بفسق، ولا بمعصية**-إلى أن قال- وكنت أبين أن ما نقل عن السلف والأئمة من إطلاق القول بتكفير من يقول كذا وكذا فهو أيضاً حق، لكن يجب التفريق بين الإطلاق والتعيين» «الفتاوى» (٣/ ٢٢٩).

الخلاصة : انظر رحمك الله أخي الكريم كيف أطلق شيخ الإسلام ابن تيمية - رحمه الله - عدم تكفير المعين حتى يقيم عليه الحجة ثم قطع اعتراض المعترضين بتفريقهم بين المسائل القولية والعملية فقال وذلك يعم الخطأ في المسائل القولية والعملية ثم أكد كلامه بقوله : وكنت أبين أن ما نقل عن السلف والأئمة من إطلاق القول بتكفير من يقول كذا وكذا فهو أيضاً حق، لكن يجب التفريق بين الإطلاق والتعيين . **قلت :** فيا سبحان الله أبعد هذا

يحرف كلام السلف ويقال إنما قصدوا التعذيب ولم يقصدوا سلب الاسم مع أن قوله رحمه الله واضح كالشمس في رابعة النهار "أني من أعظم الناس نهيا عن أن ينسب معين إلى تكفير وتفسيق ومعصية، إلا إذا علم أنه قد قامت عليه الحجة الرسالية" ما معنى ينسب وكذا يشهد على أحد بكفر هل معناها يعذب إن هذا لشيء عجاب .

فليس يصح في الأذهان شيء إذا احتاج النهار إلى دليل .

فيا إخواني تواضعوا للحق ولا مانع أن تقرروا ما ترونه مما لكم سلف من العلماء المتأخرين ممن يصرحون بما تذهبون إليه ويفرقون أما عن السلف فلا ، لا يقينا لا شكاً

١- **وقال الإمام المجدد محمد بن عبد الوهاب** - رحمه الله - المتوفى (١٢٠٦ هـ) وقد سأل عما يقاتل عليه؟ وعمما يكفر الرجل به؟ فأجاب:

أركان الإسلام الخمسة، أولها الشهادتان، ثم الأركان الأربعة، فالأربعة إذا أقر بها، وتركها تهاونا، فنحن وإن قاتلناه على فعلها، فلا نكفره بتركها. والعلماء اختلفوا في كفر التارك لها كسلا من غير جحود، ولا نكفر إلا ما أجمع عليه العلماء كلهم، وهو: **الشهادتان.**

وأيضاً: نكفره بعد التعريف إذا عرف وأنكر..... وأما الكذب والبهتان، فمثل قولهم: **إننا نكفر بالعموم**، ونوجب الهجرة إلينا على من قدر على إظهار دينه، وإننا نكفر من لم

يكفر، ومن لم يقاتل، ومثل هذا وأضعاف أضعافه، فكل هذا من الكذب والبهتان، الذي يصدون به الناس عن دين الله ورسوله. **وإذا كنا لا نكفر من عبد الصنم، الذي على عبد القادر، والصنم الذي على قبر أحمد البدوي، وأمثالهما، لأجل جهلهم، وعدم من ينبههم، فكيف نكفر من لم يشرك بالله إذا لم يهاجر إلينا، أو لم يكفر ويقاتل؟: {سُبْحَانَكَ هَذَا بُهْتَانٌ عَظِيمٌ} [سورة النور آية: ١٦] «الدرر السنية» (١/ ١٠٢ - ١٠٤).**

أقول: تأمل قوله : **نكفره بعد التعريف إذا أنكر** ، وقوله : **وأما الكذب والبهتان، فمثل قولهم: إنا نكفر بالعموم** ، وقوله : **وإذا كنا لا نكفر من عبد الصنم، الذي على عبد القادر، والصنم الذي على قبر أحمد البدوي، وأمثالهما، لأجل جهلهم، وعدم من ينبههم، فكيف نكفر من لم يشرك بالله إذا لم يهاجر إلينا، أو لم يكفر ويقاتل . كل هذه العبارات** هل معنى نكفر أي نعذب أو نقيم عليه الحد؟! سيما وهو يرد على من يتهمه بالحكم على الآخرين بالكفر لا من يتهمه بتعذيبهم وقتلهم. فتنبه رحمك الله .

الخلاصة : قد علمت بيقين دون شك أخي الكريم أن السلف يطلقون عبارات عدم تكفير المعين حتى إقامة الحجة عليهم مع تكفير أقوالهم بل الإجماع على أنها كفر ويصرحون ولا أقول يلمحون بأنهم لا يسلبون عنهم اسم الإسلام وأنهم يعاملونهم معاملة المسلمين في الظاهر وأمرهم إلى الله في الباطن .

كما أننا علمنا يقينا أن تأريخ هذا التفريق بين سلبه اسم الاسلام وتعذيبه في الدنيا متأخر جدا من بعد الإمام المجدد محمد بن عبد الوهاب - رحمه الله - وقد قال به أئمة أجلاء وهم متأولون معذورون مأجورون أجرا واحد على اجتهادهم رحمهم الله لا نقول بأنهم شابهوا الخوارج معاذ الله .

أبعد هذا : يقول شخص لم نجد من كلام السلف ما يدل على تسميت من يفعل الشرك جهلا مسلما ثم يطالبنا بمن يقول ذلك ، بالله عليكم من هو المطالب بالبينة من يروي كلام السلف على ظاهره بل وحقيقته الشرعية والعرفية أو الذي يقر بكلام السلف في عدم تكفير المعين إلا بعد قيام الحجة ثم يقول معنى التكفير عندهم التعذيب ، فعلى هذا القول فممكن يكون الشخص ليس بكافر وهو كافر كيف هذا؟! نعم هناك تفريق بين كفر الباطن والظاهر لكن ليس هذا موضعه إنما موضعه النفاق والكفر كما هو ظاهر كلام شيخ الإسلام وبينه العلامة عبد العزيز الراجحي - حفظه الله - كما في شرح الإيمان الأوسط وأما في سياق ذكر السلف للعذر بالجهل وعدم تكفير المعين حتى تقام عليه الحجة لم يذكروا في موضع واحد هذا التقسيم ، فعلى المدعي البينة فهؤلاء الذين يأتون إلى نصوص السلف ثم يقيدونها لا من كلام السلف أنفسهم وإنما من كلام المتأخرين لا نلزم بفهمهم.

الصورة الثانية :

هل من وقع في الشرك بالله ولو جهلا يسمى مسلما حتى يقول لنا القائل هو على الأصل ؟

سبق أن قلنا أن هذه الجزئية من الفوارق بين قولنا وقول من يقول بعدم العذر بالجهل في التوحيد من إخواننا وأكر من إخواننا فأما من شطح وبالغ فهذا لنا معه حوار آخر .
إخواننا هؤلاء يقولون : نحن نسلم بالعذر بالجهل وأنه إجماع من السلف ولكن من أين لنا أن هذا الذي وقع في الشرك أنه مسلم حتى نبقية على أصل الإسلام؟! ويأتون بنصوص الوحيين وكلام السلف على عدم صحة إسلام من أشرك بالله تعالى .

أقول : إشكال وجيه لكن الجواب عليه أن يقال : يستقيم كلامكم في حق شخص أعلن الإسلام ونطق الشهادتين وصلى وصام إلى آخر ذلك ثم ارتكب الشرك الأكبر مع علمه بأنه شرك وأن الله حرمه قرأ ذلك وفهمه أو سمعه . فهذا نعم نقول مشرك بملء أفواهنا ، وهذه هي إقامة الحجة التي نتحدث عنها ويشترطها السلف في تكفير المعين .

أما من كان حاله كما سبق من ظاهر الإسلام وفعل ما هو شرك ولا يعلم أنه شرك حقيقة لا ادعاء فهذا على الأصل مسلم ولا ننقله عن الأصل مع وجود المانع وهو الجهل فهذا هو قولنا وقول علمائنا سلفا وخلفا ، فما الذي أشكل عليكم بعد هذا .

ومن عجيب فهم بعضهم : أنه يقول : قولكم هذا عليه لوازم باطلة جدا ، نقول : لازم القول ليس بقول حتى يلتزمه قائله ، ثانيا : تنزلنا معه وقلنا هات يرحمك الله قال : يعني أنكم تجعلون التوحيد شرط كمال لا صحة . قلت : الله أكبر عرفنا من أين أتى القوم الذين يكفرون أهل السنة ويفتون بترك الصلاة خلفهم . لو كنا نلتزم هذا القول لكنا غلاة في التجهم فعلا يا قومنا اتقوا الله فينا : نحن مسلمون سلفيون نؤمن بأن الإيمان قول وعمل واعتقاد يزيد وينقص وأن من الأعمال ما تركها يذهب الإيمان بالكلية ومنها التوحيد ومن الأعمال ما فعلها يذهب بالإيمان كله ومنها الشرك ، ما لكم كيف تحكمون ، فالشرك ظلم عظيم والشرك الأكبر والإيمان نقيضان لا يجتمعان في عبد أبدا إلا إذا اجتمع الضب والنون والليل والنهار والحق والباطل لكن فاعل الشرك الذي لا يعلم به أصلا أنه شرك في حكم من لم يعمله أصلا فهو عفو حتى يعلم صاحبه : ﴿ رَبَّنَا لَا تُؤَاخِذْنَا إِنْ نَسِينَا أَوْ أَخْطَأْنَا ﴾ [البقرة: ٢٨٦] قال الله قد فعلت .

وهذان نقلان عن إمامين جليلين في مسألتنا ذاتها .

- نقل عن الإمام العلامة عبد الله بن الإمام محمد بن عبد الوهاب رحمهما الله : حيث سئل رحمه الله « عن حال من صدر منه كفر من غير قصد منه بل هو جاهل ، هل يعذر ، سواء كان قولا ، أو فعلا ، أو توسلا ؟

فأجاب: إذا فعل الإنسان الذي يؤمن بالله ورسوله، ما يكون فعله كفراً، أو اعتقاده كفراً، جهلاً منه بما بعث الله به رسوله صلى الله عليه وسلم، فهذا لا يكون عندنا كفراً، **ولا نحكم عليه بالكفر** حتى تقوم عليه الحجة الرسالية، التي يكفر من خالفها. فإذا قامت عليه الحجة، وبين له ما جاء به الرسول صلى الله عليه وسلم، وأصر على فعل ذلك بعد قيام الحجة عليه، فهذا هو الذي **يكفر** «الدرر السننية في الأجوبة النجدية» (١٠ / ٢٣٩).

ونقل عن الإمام العلامة محمد بن صالح العثيمين - رحمه الله - فقال كما في: «تفسير سورة الأنعام» عند تفسير آية (٥) عند ذكر الفوائد قال: «الفائدة الثانية: أن هذا الحكم لمن قامت عليه الحجة بمجيء الحق إليه، وأما من لم يعرف الحق فإنه على قسمين: تارة يدين بدين الحق لكنّه لا يعرفه، فيصلّي ويزكي ويصوم ويحج لكن يستغيث بالأموات، **هذا نقول إننا نحكم بإسلامه إذا لم تقم عليه الحجة.**

وتارة يدين بدين الباطل ولا ينتسب لدين الحق: فهو لا يدين بدين الإسلام أصلاً ولم تبلغه الحجة، ولم يدرك أنه على ضلال، لكنه يدين بدين غير الإسلام فهذا نعامله بأنه كافر، ولهذا لو مات أحد الآن لم تبلغه الدعوة من غير المسلمين فإننا لا نصلي عليه ولا نترحم عليه؛ لأنه

يدين بدين غير الإسلام، أما في الآخرة فإن أمره إلى الله - عز وجل - .

ولو كان مسلمًا يدين بدين الإسلام ويقول: أشهد أن لا إله إلا الله وأن محمدًا رسول الله وقيم الصلاة ويؤتي الزكاة لكنه يأتي شركًا أكبر لا يدري أنه شرك أكبر فهذا **نُعامه معاملة المسلم، نغسله ونكفنه ونصلي عليه وندفنه معنا ما دام لم تقم عليه الحجة**»

الصورة الثالثة :

هل مثل مسائل التوحيد اليوم يمكن أن تجهل مع انتشار الدعوة ووسائلها ؟

وهذا من الفوارق أيضا **يقول إخواننا هؤلاء** : مسائل التوحيد لا تخفى اليوم مع انتشار الدعوة إلى التوحيد وليس هذا في نجد والحجاز فقط بل في غيرها من البلاد . **الجواب** : هذا في نظركم فلماذا تريدون أن تلزموننا به وقد ثبت لدينا في نظر علمائنا الأجلاء أنه لا مانع من وجود الجهل اليوم بل إنه ضارب بأطنابه والواقع شاهد بذلك وإن كانت آثار دعوة الإمام المجدد المصلح الكبير محمد بن عبد الوهاب - رحمه الله - ظاهرة وبالأخص في بلاد نجد والحجاز وقد قضت على كثير من الجهل في غيرها ولكن ليس على جميعه ولا يزال الواجب على العلماء والمصلحين القيام بالدعوة والبيان ما داموا أحياء وهكذا يجب على من بعدهم **فتصوركم** هذا جعلكم تشنعون على إخوانكم بل ومشايخكم ولم تلاموا معهم ما ينبغي ملازمته

الصورة الرابعة :

هل من عذر بالجهل بمعنى لم يسلب الإسلام ممن
ظاهره الإسلام ووقع منه قول أو فعل شركي قبل البيان
له أو معرفة ذلك يكون موافقا للمرجئة ؟

الجواب : يقول إخواننا - غفر الله لهم - في حق من عذر
بالجهل بمعنى لم يسلب الإسلام ممن وقع منه قول أو
عمل شركي جاهلا لا يعلم أن ذلك شرك ولم يُعلم أنها بغلته
الحجة ، بأن مرجئ أو قوله يوافق قول المرجئة .

يا سبحان الله والله هذا ظلم عظيم وتجني ليس على
العلماء المعاصرين فقط بل وعلى السلف ، فنقول لهؤلاء
بينوا لنا مذهب المرجئة وهاتوا لنا أن هذا من أقوالهم
ونحن راجعون عنه اليوم قبل الغد فما لكم كيف تحكمون
. هذا شيء

وشيء آخر : هل هذه قاعدة مطردة عندكم أم أنكم
تنزلونها على من تريدون ولا تجرؤون على تنزيلها على
الآخرين

فهيما نزلوها على السلف على الإمام أحمد ثم إلى زمن شيخ
الإسلام فنزلوها عليه وقد سبق البيان الشافي لأقوالهم أنفا
ثم إلى زمن ابن عبد الوهاب فأنزلوها به ثم على العلامة
الإمام الألباني رحمه الله قولوا كما قال من قبلكم فيه ، أنزلوا
هذا الحكم على العلامة العثيمين رحمه الله الذي يصرح
أن جاهل التوحيد الواقع في الشرك الأكبر يسمى على

الأصل مسلماً وقد نقلت هذا بصوته فيما سبق^١ وكذا هو صريح كلام صالح آل الشيخ - حفظه الله - وقد نقلته قبل بصوته وهو يقول هو على الأصل يعني مسلم **سقت لكم** الآن من يصرح بأن المسلم فاعل الشرك الذي لا يعلم أن فعله شرك ولم يعلمه أحد هو على الأصل مسلم لأننا لما سقنا لكم كلام من يعذر بالجهل قلتم لكن لا يعني أنه مسلم وهلم جرا كلما ضيقنا البحث وسعتموه باحتمالات سرعان ما تذهب فإياكم **أن يصل بكم الحال** كما وصل بغيركم حيث صرحوا بأن مشايخ اليمن مؤخرًا

١ وإني لأعجب من بعض الإخوة تشعر أن الأمر عنده ذوق وهوى فأحدهم يرأسني ويقول هو طالب علم في بعض المراكز لا أحب أن أسميه الشاهد كان من كلامه أن قال: أما العثيمين فقد ظهر لي من كلامه التناقض فلذا طرحته ، وآخر أحسن حالة منه يقول : أما العثيمين فصحيح له كلام يقول أنه مسلم على الأصل لكن له كلام آخر يقول : كيف نسميه مسلماً ثم قال معلقاً: وهذا الذي نرى أنه يعتقد الشيخ ، قلت : سبحان الله كيف جزمت مع وضوح وكثرة كلام الشيخ في المسألة، والكلمة الأخرى على ماذا نحملها هل نحملها على كلمة منسوخة أو خطأ رجع عنه فأين التراجع أليس من الأولى أن نقول : هذا رأي الشيخ فيمن ثبت في حقه الجهل وأما قوله : كيف نسميه مسلماً فهو في حق من علم وعاند وهذا الذي يتوافق مع تقرير الشيخ للمسألة في العديد من كتبه وصوتياته

دخل عليهم مذهب الإرجاء - نسأل الله العافية - . هذا مع احترامنا لكم ولجهودكم ولا نلزمكم بتقليد أحد ولا نهيب عليكم فقررُوا ما تعتقدون ولكم سلف ولكن ليكن حالكم كحال من تقولون بقولهم من العلماء فقد وجد في زمانهم من يقول بقولنا فلم يصفوهم بالإرجاء أو أنهم وافقوا المرجئة .

وأخيرا / الحذر ثم الحذر من التماذي في الغمز واللمز في أهل السنة ولو من طرف خفي فإن ذلك يفضي بكم إلى مفارقة الجماعة وكذلك الحذر من إعطاء المسألة أكبر من حجمها فيفضي بكم ذلك إلى تضليل أهل السنة ولو كانت بدايات ذلك خفية بحيث تحكمون عليهم بمشابهة المبتدعة في بعض أقوالهم ثم إذا لم يستجيبوا لكم بما تسمونه نصحا وبيانا لهم في المسألة بل رأوا أنكم المخطئون **فهنا أنتم بين أمرين** إما أن تسكتوا عليهم مع اعتقادكم أنها مسألة خطيرة فتقعوا في قاعدة المعذرة أو أنكم تقولون نصحنا وبيّنا وحصل العناد والحق أحق أن يتبع والحي لا تؤمن عليه الفتنة ثم تباينونهم . والله المستعان .

وإما أن كل إنسان يعرف قدر نفسه ولا يغمر ولا يلمز في إخوانه بل ومشايخه ولا يلهيه ما فتح الله عليه من الخير عما أجرى الله من الخير على يدي إخوانه ومشايخه وليترك التعريض باللمز والتجهيل فكلامه عربي لا يظن أنه لا يفهم ولا يفتح مجالا للشيطان وليقطع الطريق على خصوم

الدعوة المتربصين بها الدوائر وليسأل الله دوما التوفيق والسداد والحفظ والتأييد لهذه الدعوة وأن يصرف عنها كل غال ومميع حتى تنعم دوما كما كانت ولا زالت بالعدل الخيار ، والحمد لله .

هأنذا بحمد الله أعتقد ثبوت الإجماع في المسألة وقد وافقني عليه حتى بعض إخواننا المخالفين لنا وسقت لذلك ما استطعت من كلام السلف وبينت ما استطعت من إشكالات ولكني لو وجدت شخصا يقول بقول بعض علماء نجد كاللجنة الدائمة وفيها ابن باز والفوزان وغيرهما وقبلهم بعض أئمة الدعوة - رحمهم الله - لا أظن فيه ولا أضلله اللهم إلا أن يتخذ من قوله سلما للفرقة والطعن في أهل السنة وتضليلهم أو تحقيرهم ، هذا ما أردت بيانه وهو جواب على بعض إخواننا الأفاضل وقد راسلني وسمعت أيضا كلمة قد أشرت إليها قبل دفعتني إلى هذا البيان والله الموفق والهادي إلى سواء السبيل .

**وكتبه / أبو سليمان : سلمان بن صالح العماد
غفر الله له ولوالديه ولجميع المسلمين .**

١٤ / محرم / ١٤٤٥

المحتویات

- ١ أن بیت القصید قد تمَّحورَ فی مسألة واحدة.....
- ٢ القدر الذي نحن متفقون علیه :
- ٣ أما القدر الذي نحن مختلفون فيه :
- ٤ الصورة الأولى :
- ٥ وقفه :
- ٧ الخلاصة مما سبق :
- ٨ الخلاصة :
- ١٠ الخلاصة :
- ١٢ الصورة الثانية :
- ١٥ الصورة الثالثة :
- ١٦ الصورة الرابعة :
- ١٨ وأخيرا /